

الباب الأول

نظرية النقد الأصولي

obeikan.com

المنهج والتاريخ

تمهيد

يمثل الحديث في هذا الباب "نظرية النقد الأصولي: المنهج والتاريخ" الجانب النظري في البحث، لاهتمامه بالنظر في أهم المفاهيم المؤسسة لعنوانه ومصطلحاته المفاتيح، وما يلحق بها من دلالات ومعانٍ لها صلتها الوثقى بالموضوع، لأجل تقريب المقصود العام من هذا العمل.

وعليه، فبعد الحديث عن تاريخ المنهجية الأصولية، من حيث نشأتها وتطورها والتغيرات التي لحقت بها، تمهيداً لظهور الخطاب النقدي، تم تقسيم باقي فصوله على مباحث تنظر في أربع جهات تشكل البناء العام للنقد الأصولي هي:

جهة المفهوم: وهي دراسة مفهومية للمكونات المصطلحية لعنوان البحث، والمنهج، والنقد، والنقد الأصولي، ثم منهج النقد الأصولي بالتحديد المخصّص والتفريق المميّز.

جهة المنهج: وهي دراسة منهجية للمحددات الكبرى المؤسسة للنقد الأصولي على سبيل الإجمال؛ أي العناصر الكبرى التي ينبغي استحضارها في الدراسة المنهجية للإنتاجات الأصولية.

جهة الموضوع: وهي دراسة موضوعية تبحث في أهمية موضوع النقد الأصولي وقيمته، مع الإشارة إلى موقعه ضمن الدراسة الأصولية من حيث درجته ومرتبته بالإضافة إلى الوقوف على أهم الأسباب الموضوعية المؤثرة في نشأة النقد الأصولي وتطوره.

جهة التاريخ: وهي دراسة تاريخية تؤرخ لتطور الخطاب النقدي في علم الأصول منذ نشأته التأسيسية عبر المراحل التاريخية الأخرى إلى مرحلته المنهجية في عهد أبي إسحاق الشاطبي.

وسيعني كل فصل من فصول هذا الباب بالبحث في إحدى الجهات المختصة بتلك المطالب.

الفصل الأول

المنهجية الأصولية والنقد الأصولي

أولاً: مفهوم النقد الأصولي

1. مفهوم النقد تحديداً

أ. دلالة النقد لغة

تطلق كلمة النقد في اللغة على معانٍ متعددة متقاربة تجمعها دلالة مشتركة:

فقد تدل على إبراز الشيء من حيث وضعه، كما جاء في معجم مقاييس اللغة: "نقد: النون، والبدال، والقاف، أصل صحيح يدل على إبراز الشيء وبروزه... (1)".

وتطلق -أيضاً- على إنعام النظر في الشيء "فتقول العرب: مازال فلان ينقد الشيء، إذا لم يزل ينظر إليه" (2).

كما يشير -أيضاً- إلى معنى: كشف حال الشيء، وتمييزه من حيث قيمته، فنقول: نقدت الدراهم وانتقدتها إذا كشفت عن حالها من حيث جودتها، وميزتها بإخراج الزيف منها، وفي ذلك قال الشاعر:

(1) ابن فارس، أبو الحسن أحمد القزويني. مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، 1979م، ج 5، ص 467.

(2) المرجع السابق، ج 5، ص 468.

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة

نفي الدنانير تنقاد الصياريف⁽³⁾

وتوحي كذلك بمعنى المناقشة، وما يرتبط بها من معاني المناظرة والمجادلة والحوار، فنقول: "ناقدت فلاناً، إذا ناقشته في الأمر، ونقد الكلام، ناقشه وهو من نقدة الشعر ونقاده"⁽⁴⁾.

فالتفسير اللغوي للنقد يبدأ من إنعام النظر في الشيء، بقصد إبراز وضعه، وكشف حال جودته، وتمييزه إن كان شيئاً محسوساً، وينتهي بالتحقيق فيه، وبمناقشته لبيان صحته ومثاقته، إن كان مقالاً مكتوباً أو مسموعاً.

ب. دلالة النقد اصطلاحاً

إن الدلالة الاصطلاحية لكلمة النقد لا تنفك عن بعدها اللغوي؛ إذ استصحبت إلى جانبها كل الدلالات والمعاني اللغوية، في شتى المجالات والتخصصات المستعملة لمفهوم النقد. وقبل تحديد معناها الأصولي، يجدر التعرف على دلالتها كما تواضع عليها كلُّ من المحدثين والفقهاء والأدباء.

النقد الحديثي: استعمل علماء الحديث المتقدمون مصطلح النقد مبكراً في معجمهم الاصطلاحى التداولي، إلى جانب مصطلحي الجرح والتعديل، للدلالة على فحص الحديث، وتمييز صحيحه من ضعيفه، وذلك من حيث الإسناد والمتن؛ إذ جعلوه فناً قائماً بذاته، له قواعده وضوابطه ورجاله، وقد أشار إلى ذلك المعنى الإمام السمعاني؛ إذ قال: "وقد اتفق أهل الحديث أن نقد الأحاديث مقصور على قوم مخصوصين، فما قبلوه فهو المقبول وما رده فهو المردود، وهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، وأبو زكريا يحيى بن

(3) عادة ما يتردد هذا البيت عند أهل النقد الأدبي ناسبين إياه للفرزدق، لكنني لم أجده في ديوانه من تحقيق وجمع: الهواري صلاح الدين. بيروت، لبنان: دار ومكتبة الهلال، ط1، 2007، وكذا قال ابن منظور في لسان العرب، بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر، (1335هـ/1955م)، ج2، ص199.

(4) الزبيدي، مرتضى. تاج العروس، بيروت: دار صادر، (1386هـ/1996م)، ج9، ص235.

معين البغدادي (توفي 318هـ) . . . إلى أن قال . . . فهؤلاء وأشباههم أهل نقد الأحاديث، وصيارفة الرجال، وهم المرجوع إليهم في هذا الفن" (5).

وقال القرطبي في تفسيره، وهو يناقش مسألة ذكر فيها ابن المنذر حديثاً لم يجزه أهل النقد الحديثي: "وعجباً لابن المنذر مع نقده واجتهاده، كيف قال بحديث لم يوافقه أهل النقد على صحته، لكن الذهول والنسيان قد يعتري الإنسان، وإنما الكمال لعزة ذي الجلال" (6).

وقد تطور مصطلح النقد عند أهل الحديث المتأخرين ليُفرد بالتأليف والتصنيف مخصوصاً بعنوان النقد، فوضع محمد بن عبد الرحمن المباركفوري كتاباً سماه "أبكار المتن في نقد آثار السنن" ذكره في تحفة الأحوذى قائلاً: "وقد بسطنا الكلام في هذه المسألة في كتابنا «أبكار المتن في نقد آثار السنن»" (7). غير أن تعريف النقد الحديثي لم ينضج إلا مع طائفة من العلماء في هذا الفن؛ إذ أَلَّفَ نور الدين عتر كتابه الموسوم بـ"منهج النقد في علوم الحديث"، لكنه لم يبين قصده بالمصطلح إلا ما كان من قبيل التلميح، حيث قال: "وإذا انتهى دور البحث الجزئي جاء دور النظرة الشاملة، وهي نظرة شاملة توضح دقة نهج المحدثين، وأنهم شملوا بالدرس والبحث كل احتمالات القوة والضعف، والعوامل المؤثرة فيهما سنداً وامتناً، وأعطوا كل حال حكمه المناسب، فجاء عملهم موفقاً بالغرض المطلوب، وهو تمييز المقبول من المردود على غاية من الدقة المنهجية" (8).

ولا يخرج تعريف النقد الحديثي كما أثبتته صلاح الدين الأديبي في كتابه "منهج نقد المتن عند علماء الحديث" عما ألمح إليه نور الدين عتر، وإن كان تعريف الأول صريحاً مباشراً، حيث قال: "هو انتقاد الطرق التي يصلنا من

(5) السمعاني، أبو المظفر منصور محمد بن عبد الجبار. قواطع الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: مركز البحوث والدراسات، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى البار، ط1، (1418هـ/1998م)، ج1، ص370.

(6) القرطبي، عبد الله محمد بن أحمد الأنصار. الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: محمد صدقي خليل والشيخ عرفات العرش، بيروت: دار الفكر، ط1، 1414هـ/1993م، ج5، ص320.

خلالها ما يروى عن رسول الله ﷺ، بواسطة القواعد والشروط، التي ينبغي أن تتوفر في هذه الطرق، لتغلب على الظن صدقها وصحتها" (9). ثم يُقسّم النقد إلى طريقتين: "طريقة النقد الخارجي، وطريقة النقد الداخلي، أما النقد الخارجي فهو نقد الإسناد أو النقد الإسنادي، وأما النقد الداخلي فهو نقد المتن" (10).

النقد الفقهي: لم يعرف علم الفقه مصطلح النقد، وإنما حل محله مصطلح الخلاف تارة، والجدل تارة أخرى؛ لاشتراكه معهما في بعض الجوانب الدلالية، في حين ظهر في الوقت المعاصر هذا المصطلح مضافاً إلى الفقه مع بعض الباحثين في مجالات الدراسات الفقهية، كما صنع الدكتور عبد الحميد عشاق في تعريف النقد الفقهي بقوله: "هو العملية البحثية التي تروم تحرير مسائل المذهب، سواء من حيث الروايات والأقوال، أو من حيث توجيهها والتخريج عليها، بتمييز أصحابها وأقواها من ضعيفها ومرجوحها، وذلك باعتماد طرق معلومة ومصطلحات مخصوصة" (11).

النقد الأدبي: أما النقد على مذهب أهل الشعر والأدب، فهو تخليص جيد الكلام من رديئه، وقد ظهر مصطلح النقد عندهم مع تمييز الصناعة الشعرية. وفي ذلك قال يحيى بن علي المنجم:

-
- (7) المباركفوري. محمد عبد الرحمن. تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي، راجع أصوله: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، (1384هـ/1964م)، ج 1، ص 488.
- (8) عتر، نور الدين. منهج النقد في علوم الحديث، دمشق: دار الفكر، ط 2، (1399هـ/1979)، ص 18.
- (9) الإدلبي، صلاح الدين بن محمد. منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة، ط 1، (1403هـ/1983م)، ص 30-31.
- (10) المرجع السابق، ص 31.
- (11) عشاق، عبد الحميد. منهجية الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري، سلسلة الدراسات الفقهية، دبي: الإمارات العربية المتحدة، ط 1، (1426هـ/2005م)، ج 1، ص 9.

رُبَّ شِعْرٍ نَقَدْتُهُ مِثْلَ مَا يَنْدُ
مُقْدُ رَأْسِ الصِّيَارِفِ الدِّيَارَا
ويزعم أنه نَقَّادُ شِعْرٍ هو الحادي وليس له بعير⁽¹²⁾

ويُعدُّ قدامة بن جعفر من الذين أسسوا لهذا التواضع الاصطلاحي للنقد، في كتابه الموسوم بـ "نقد الشعر"، فعَدَّ فيه نقد الشعر بمثابة "تخليص جيد الشعر من رديئه"⁽¹³⁾. وقد اتسع مفهوم النقد الأدبي ليشمل دراسة باقي الأجناس الإبداعية الأخرى، من: رواية، ونثر، ومسرح...، وتمحيص نصوصها وأساليبها، يقول محمد مندور: "النقد الأدبي في أدق معانيه: هو فن دراسة النصوص، والتمييز بين الأساليب المختلفة، وهو روح كل دراسة أدبية"⁽¹⁴⁾.

فالنقد الأدبي إذن، يبحث في جوانب العمل الأدبي الإبداعية عبر إجراء عملية تقييمية⁽¹⁵⁾ يُقصدُ من خلالها بيان درجة قيمته وتميزه، ويقوم جوهر النقد الأدبي عموماً على "الكشف عن جوانب النضج الفني في النتاج الأدبي، وتمييزها مما سواها عن طريق الشرح والتعليل، ثم يأتي بعد ذلك الحكم عليها"⁽¹⁶⁾. فهو عمل فني يقصد به بيان مدى قيمة النتاج الأدبي أدبياً وفنياً مع الوقوف عند أهم خصائصه الإبداعية، وتمييزها من غيرها من الجوانب السالبة فيه.

(12) البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز. فصل المقال في شرح كتاب المثل، تحقيق: إحسان عباس وعبد المجيد عابدين، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1983، ج1، ص303.

(13) ابن جعفر، أبو الفرج قدامة. نقد الشعر، تحقيق: كمال مصطفى، القاهرة: مكتبة الخانجي، (1398هـ/1978م)، ص15.

(14) مندور، محمد. النقد المنهجي عند العرب، القاهرة، مصر: دار النهضة، 1996م، ص14.

(15) حاتم، عماد. النقد الأدبي قضاياها واتجاهاته الحديثة، حلب: دار المشرق العربي، ط2، 1994، ص11.

(16) هلال، محمد غنيمي. النقد الأدبي الحديث، بيروت: دار العودة، الطبعة الأولى، 1982، ص12، وانظر أيضاً:

- زراقت، عبد المجيد. مفهوم الشعر ونقده في النقد الأدبي العربي القديم، مرحلة التأسيس، بيروت: منشورات دار الحق، الطبعة الأولى، (1419هـ/1998م)، ص13.

2. مفهوم النقد تمييزاً

أ. تمييز النقد من الجدل

مفهوم الجدل:

لغة: الجيم والبدال واللام أصل واحد، وهو من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد في الخصومة، ومراجعة الكلام⁽¹⁷⁾، والجدل: اللدُّ في الخصومة، والقدرة عليها، وقد جادلت مجادلة وجدالاً.. ويقال: جادلت الرجل فجدلته جدلاً: أي غلبته، ورجلٌ جدلٌ: إذا كان أقوى في الخصام، والجدل: مقابلة الحجَّة بالحجَّة.

والمجادلة: المناظرة والمخاصمة، لذلك فقد يُطلق الجدل في اللغة "ويراد منه: المناظرة، كقوله تعالى: ﴿وَجَدَلْتَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: 46]، وقد تُطلق المناظرة ويراد منها: الجدل والمكابرة لغة"⁽¹⁸⁾.

اصطلاحاً: قال الجرجاني: "الجدل عند المنطقيين: دفع المرء خصمه عن إفساد قوله، بحجة أو شبهة، أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة"⁽¹⁹⁾. وقال آخر: "عبارة عن دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة، وقيل: هو تجاوز يجري بين متنازعين لتحقيق حق، أو لإبطال باطل، أو ليغلب ظن، وهو يتناول جدل الكلام وجدل الفقه، وأما صفته فيتبع قصد فاعله، إن كان قصده الغلبة والعناد فمذموم، وإن كان قصده إظهار الحق فمحمود، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَجَدَلْتَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]⁽²⁰⁾. وبناء عليه قالوا: إن علم الجدل: هو "علم بقواعد يتوصل

(17) ابن فارس. مقاييس اللغة، مرجع سابق، ج 1، ص 433.

(18) أبو زهرة، محمد. تاريخ الجدل، القاهرة: دار الفكر العربي، (د.ت.)، ص 6.

(19) الجرجاني، الشريف علي بن محمد. التعريفات، تحقيق: عبد المنعم الحفني، القاهرة: دار الرشاد، (د.ت.)، ص 85.

(20) التمرتاشي، محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الخطيب. الوصول إلى قواعد =

بها إلى حفظ رأي أو هدمه أعم من أن يكون في الأحكام الشرعية، فإن الجدلي إما مجيب يحفظ وضعاً، أو معترض يهدم وضعاً⁽²¹⁾. وذهب البعض إلى أنه: "إثبات حكم قد قضى العقل الصراح بخلافه"⁽²²⁾.

والصحيح أن يقال: حسب ما أورده الإمام الجويني في كافيته: "إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التندافع والتنافي في العبارة، أو ما يقوم مقامهما من الإشارة والدلالة"⁽²³⁾.

ومن التعريفات المتأخرة للجدل: "منهج في دراسة المسائل الأصولية يقوم على الحوار الذي يديره الأصولي-شخصاً كان أو مذهباً علمياً- مع مخالف حقيقي أو مفترض، الغرض منه الدفاع عن المذهب الأصولي وإقناع المخالف،..."⁽²⁴⁾.

ويستفاد من هذه التعريفات أن الجدل:

- حقيقته: تردد كلام⁽²⁵⁾ بين اثنين⁽²⁶⁾، ومرء وعناد ومغالبة بين

= الأصول، تحقيق: محمد مصطفى أحمد سليمان، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، (1424هـ/2003م)، ص322.

(21) ابن عمر، محمد بن علي بن حسن بن سليمان. التقرير والتحبير، تحقيق: دار البحوث والدراسات، بيروت: دار الفكر، ط1، 1996، ج1، ص35.

(22) الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم. عقْد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، تحقيق: محب الدين الخطيب، القاهرة: المطبعة السلفية، 1385هـ، ص91.

(23) الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله. الكافية في الجدل، تحقيق: فوقية حسن محمود، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى، 1979م، ص21.

(24) فلوسي، مسعود بن موسى. الجدل عند الأصوليين بين النظرية والتطبيق، الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ط1، (1424هـ/2003م)، ص151.

(25) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف. المنهاج في ترتيب الحجج، تحقيق: عبد المجيد التركي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، (1420هـ/2000م)، ص8. ثم راجع:

- العكبري، أبو علي الحسن بن شهاب. رسالة في أصول الفقه، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكة المكرمة، المكتبة المكية، ط1، (1413هـ/1992م)، ص122.

(26) الفراء البغدادي. العدة في أصول الفقه، مرجع سابق، ج1، ص184.

خصمين حول موضوعات معينة. فإذا لم يتجاوز الحدَّ المسموحَ به كان جدلاً محموداً مطلوباً، وإذا تجاوز ذلك أصبح مذموماً مرفوضاً.

- أركانه: طرفان اثنان⁽²⁷⁾ خصمان في الرأي متجادلان، ثم المسألة المتجادل فيها، وكذا وسيلة الجدل التي هي الكلام.

- محله: أقوال المتنازعين وآراؤهم وأحكامهم على موضوع الخصومة.

- أسلوبه: سؤال وجواب ورد وقيل وقال، وحوار مبالغ فيه مركب من كثرة "الفتنلة"⁽²⁸⁾، "ولا يخلو إما أن يكون فتلاً على طريقة السؤال، أو على طريقة الجواب، فطريقة السؤال الهدم للمذهب، كما أن طريقة الجواب البناء للمذهب"⁽²⁹⁾؛ لأنه على المجيب أن يبني مذهبه على الأصول الصحيحة، وعلى السائل أن يعجزه عن ذلك، أو عن الانفصال مما يلزمه عليه من الأمور الفاسدة"⁽³⁰⁾...

- مقصده: إفحام الخصم وإفساد حجته وإلزامه⁽³¹⁾ مع الانتصار لـ القول⁽³²⁾ والرأي الشخصي، بإظهار تناقض⁽³³⁾ الرأي المعارض وتهافتيه، وهذا في جانبه المذموم، أو تصحيح كلام وتقويم رأي، وإظهار حق، وهذا هو القصد المحمود.

(27) الباجي، أبو الوليد. المنهاج في ترتيب الحجج، مرجع سابق، ص8، انظر أيضاً:

- العكبري. رسالة في أصول الفقه، مرجع سابق، ص122.

(28) أسلوب معروف في كتب الجدليين مركب من عبارات: قيل، فقلت، فإن قيل، قلت، وقال: ...

(29) القسطنطيني، مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بيروت: دار الفكر، (1402هـ)، ج1، ص721.

(30) المرادوي، علاء الدين أبو الحسن بن سليمان. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، بيروت: دار الكتب العلمية، (1415هـ/1995م)، ج7، ص369.

(31) أبو زهرة، محمد. تاريخ الجدل، مرجع سابق، ص7.

(32) الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف. البحر المحيط، مصر: مطبعة السعادة، (د.ت.)، ج1، ص43.

(33) آل تيمية، عبد السلام. عبد الحليم. أحمد. المسودة في أصول الفقه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. القاهرة: دار النشر، 1964م، ص387-386.

الفرق بين النقد والجدل

بناء على ذلك يفترق النقد عن الجدل من جهات:

- من جهة الأركان: يفترض في الجدل وجود طرفين يتبادلان الكلام، إما إظهاراً للحق وبياناً لجادة الصواب، أو يتبادلانه بقصد العناد والخصومة والغلبة. أما النقد فقد يصح من طرف واحد في مراجعته لرأي أو موقف معين في غياب صاحبه، أو حضوره، أو في تصحيحه وتقويمه لجملة آراء ومذاهب مختلفة.

- من جهة المحل: يرتبط الجدل بآراء الخصم ومواقفه المباشرة الآنية، أما النقد فأعم من ذلك؛ إذ لا يتعلق بأقوال ومواقف وحسب، بل قد يهتم بموضوعات بمراجعتها وتقويمها دون إسنادها إلى آراء معينة.

- من جهة الأسلوب: يدار الجدل على سؤال وجواب، ثم تعقيب ورد، يطبعهما إما التغالب والتعاند تارة، أو التفاهم والتدافع تارة أخرى، باستعمال ألفاظ "المنقلة" في حال حضور الرأي وغياب الخصم، في حين يتميز النقد بأسلوب هادئ يلتزم التحقيق الذكي في الآراء والمواضيع بعيداً عن الجلبة في التصحيح، ودون "منقلة"، أو حوار مركب متسلسل بعرض المواقف وتقويمها، إما إقراراً بصحتها، أو تنبيهاً على خطئها، وغالباً ما يكون الجدل كلاماً مقولاً منطوقاً، والنقد في غالبه يكون تعليقاً مكتوباً ومخطوطاً.

- ومن جهة المقصد: بخلاف الجدل الذي قد يقصد به إفحام الخصم وإلزامه⁽³⁴⁾، والتغلب عليه في مقام الاستدلال⁽³⁵⁾، أو تقويم الأقوال وتصحيحها وبيان صوابها من خطئها، فإن النقد يهتم بالبحث عن الصحيح، وبلوغ الحق في المسائل، وتقويم الآراء، والتماس الصواب حيث وجد.

(34) حاجي خليفة. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مرجع سابق، ج 1، ص 11.

(35) أبو زهرة. تاريخ الجدل، مرجع سابق، ص 12.

ب. تمييز النقد من الخلاف

مفهوم الخلاف:

الخلاف في اللغة: المضادة وهو ضد الوفاق، والاختلاف ضد الاتفاق.

وقد جاء في الصحاح: "والخلاف: المخالفة، وقوله تعالى: ﴿فَرَخَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: 81]، قال الطبري: "بجلوسهم في منازلهم خلاف رسول الله، يقول: على الخلاف لرسول الله في جلوسه ومقعه، وذلك أن رسول الله ﷺ أمرهم بالنفر إلى جهاد أعداء الله، فخالفوا أمره" (36).

والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يفضي إلى التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة (37) ..

وفي الاصطلاح: منازعة تجري بين متعارضين لتحقيق حق أو إبطال باطل (38)، قال ابن عقيل: "الخلاف: الذهاب إلى أحد النقيضين، موجبة أو سالبة، والخلاف أن يذهب أحدهما إلى الموجبة، والآخر إلى السالبة" (39). ولما عظم الخلاف الفقهي بعد ظهور المذاهب الفقهية، استحدث العلماء ما سمي بعلم الخلاف أو الخلافيات، كما أسماه ابن خلدون "وكان هذا الصنف من العلم يسمى الخلافيات، ولا بد لصاحبه من معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام كما يحتاج إليها المجتهد للاستنباط، وصاحب الخلافيات يحتاج إليها لحفظ تلك المسائل المستنبطة من أن يهدمها

(36) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. جامع البيان في تأويل آي القرآن، بيروت: دار الفكر، (1405هـ/1984م)، ج 10، ص 200.

(37) السعدي، يحيى. مراعاة الخلاف في المذهب المالكي، الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ط 1، (1424هـ/2004م)، ص 26-27.

(38) الجرجاني. التعريفات، مرجع سابق، ص 113.

(39) ابن عقيل، علي بن عقيل. كتاب الجدل على طريقة الفقهاء، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، (د.ت.)، ص 1.

المخالف بأدلته، وهو -لَعَمْرِي- علم جليل الفائدة في معرفة مآخذ الأئمة وأدلتهم... «(40).

وقال صاحب التقرير والتحبير: "علم الخلاف علم يُتوصَّلُ به إلى حفظ الأحكام المستنبطة المختلف فيها بين الأئمة، أو هدمها لا إلى استنباطها، ومنه علم الجدل، فإنه علم بقواعد يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه، أعم من أن يكون في الأحكام الشرعية أو غيرها، فنسبته إلى الفقه وغيره سواء، فإن الجدلي إما مجيب يحفظ وضعاً، أو معترض يهدم وضعاً" (41).

فالخلاف إذن:

- حقيقته: تباين في الآراء والمذاهب على سبيل التباين في المذاهب يجري بين صاحبَي رأي أو أكثر.
- محله: الأحكام الفرعية وكذا الأدلة الأصولية؛ لتلازم استنباط الأحكام الفقهية مع قواعد فقه الخطاب الشرعي.
- أسلوبه: عرض آراء المذاهب المختلفة واتجاهاتهم الفقهية، ثم تقويمها على قياس ما يلتزم به المخالف ويعتقده، مع ترجيح مذهبه أو مذهب إمامه.
- مقصده: رفع الشكوك عن المذاهب، وبيان صحتها، مع بيان نكت القصور ومظانه في المذاهب المخالفة.
- أركانه: طرفان متقابلان أو أكثر في الرأي، ثم المسألة الخلافية، ثم أسلوب الخلاف.

الفرق بين النقد والخلاف:

يظهر الفرق بين النقد والخلاف من جهات:

(40) ابن خلدون، عبد الرحمن. مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار الجيل، (د. ت.)، ص 506.

(41) ابن عمر، محمد بن علي بن سليمان. التقرير والتحبير، مرجع سابق، ج1، ص35.

من جهة الأركان: يتألف الخلاف من أربعة أركان: المخالف، ومعارضه، ومسألة الخلاف، ثم وسيلته، أو كل ما من شأنه كشف خطأ الرأي المخالف. وأما النقد فعناصره قد تكون ثلاثة أو أربعة: ناقد، ومنتقد حالة وجوده، ووسيلة النقد، ثم موضوع النقد أو المنتقد فيه.

ومن جهة المحل: يهتم الخلاف المسألة الخلافية رأياً كانت، أو مذهباً، أو موقفاً علمياً، وهي محالُّ النقد الأساسية التي يتولاها بالتصحيح والمراجعة والتقويم.

ومن جهة الأسلوب: يعتمد المخالف على عرض آراء المذاهب المخالفة، ثم وزنها بميزان مذهبه، فما وافقه قبله وما خالفه رده، أما النقد فأسلوبه يتميز بتحكيم العقل في مناصرة الحق وطلبه في التمييز بين الآراء وتقويمها.

ومن جهة المقصد: يقصد المخالف من الخلاف بيان صحة رأيه بالحجة الدامغة، أما النقد فيقصد حقيقة الأمر على سبيل تقويمه ومراجعته، التماساً للصواب، مع الوقوف عند أخطاء الخصم القائمة على الحجج الواهية.

تمييز النقد من النظر

مفهوم النظر:

النظر لغة: من "نظر، النون والطاء والراء، أصل صحيح ترجع فروعه إلى معنى واحد، وهو: تأمل الشيء ومعاينته"⁽⁴²⁾، وهو "تأمل الشيء بالعين، فإذا قلت: نظرت إليه لم يكن إلا بالعين، وإذا قلت نظرت في الأمر احتمل أن يكون تفكيراً فيه وتدبراً بالقلب، وهو الفكر في الشيء، تقدره وتقيسه وهو مجاز، وقد يراد به المعرفة الحاصلة بعد الفحص.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [يونس: 101]، أي: تأملوا. واستعمال النظر في البصر أكثر استعمالاً عند العامة، وفي البصيرة أكثر

(42) ابن فارس. مقاييس اللغة، مرجع سابق، ج5، ص444.

عند الخاصة" (43). والنظر: البحث، وهو أعم من القياس؛ لأن كل قياس نَظْرٌ، وليس كلُّ نظر قياساً (44).

والمناظرة: أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه مع كيف تأتياه.

وفي الاصطلاح: هو الفكر في حال المنظور إليه، والتوصل بأدلته إلى المطلوب، يقال: تناظر الرجلان: إذا تقابلا بنظريهما أيهما المصيب وأيهما المخطئ، وقيل: هو تصفح الأدلة لاستخراج الأحكام (45)، وقال الإمام الجويني في الكافية: هو "فكر القلب وتأمله في حال ليعرف حكمه جمعاً أو فرقاً أو تقسيمًا، وحقيقة النظر هو: التأمل، أو الفكر والتدبر، أو الاعتبار، أو الاستدلال" (46). والمناظر هو: "الذي ينظر في الأمر وينظر خصمه بما نظر ليستفيد منه، أو يستعين به على ما نظر، فلا بد له مما يرد خصمه من الحجج الحقّية، والبراهين القطعية" (47). وعادة ما يكون أسلوب المناظرة جديلاً، وهو أسلوب له خصوصياته التي تتجلى في قوة الملاحظة، وتخطي ظواهر الكلمات إلى اعتبار اللوازم الواردة عليها، والمقتضيات الفكرية البعيدة والقريبة من استعمال قواعد النظر الجدلية (48). لذلك فإن التدافع الفكري إذا كان القصد منه طلب الحق سُمّيَ مناظرة، وإذا قصد به إسكات الخصم سُمّيَ جدلاً (49).

وينقسم النظر عند بعضهم "... إلى الصحيح وإلى الفاسد، والصحيح منه ما يؤدي إلى العثور على الوجه الذي منه يدل الدليل، والفاسد ما عداه،

(43) الزبيدي، مرتضى. تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت: دار صادر، (1386هـ/1996م)، ج 14، ص 245.

(44) المرجع السابق، ج 14، ص 254.

(45) السمعاني. قواطع الأدلة في أصول الفقه، المرجع السابق، ج 1، ص 32.

(46) الجويني. إمام الحرمين. الكافية في الجدل، مرجع سابق، ص 17.

(47) مريه ربه، ماء العينين. المرافق على الموافق في مقاصد الشريعة، مؤسسة الشيخ مريه ربه لإحياء التراث والتبادل الثقافي، سلا: مطبعة بني يزناسن، ط 1، 2005، ص 665.

(48) السريري، أبو الطيب مولود. مناظرات ومحاورات فقهية وأصولية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، (1426هـ/2005م)، ص 5.

(49) الوضيفي، المصطفى. المناظرة في أصول التشريع الإسلامي، الرباط: طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (1419هـ/1998م)، ص 9.

ثم يفسد النظر بحيده عن سنن الدليل أصلاً... «⁽⁵⁰⁾ وبهذا يكون النظر في:

حقيقته: عملية تحقيق وتأمل واستدلال وإنعام للتفكير.

محلّه: كل منظور يليق بالتأمل والتدبر من آراء وأقوال وأفكار وأحكام.

أسلوبه: إعمال الفكر والعقل بالتأمل والمقارنة والترجيح.

أركانه: الناظر المحقق، والمنظور فيه، ثم وسيلة النظر: العقل والبصيرة.

مقصده: معرفة الأشياء كما هي، وتصحيح الآراء حولها وتقويمها

وإعادتها إلى صوابها.

الفرق بين النقد والنظر:

بناء على ما سبق، يمكن القول: إنَّ النظر أقرب عملية علمية إلى النقد من

الجدل والخلاف، لتناسبهما في أمور عدة من جهة، ولعلاقة العموم

والخصوص التي تربطهما:

فمن جهة الأسلوب: يشتركان في إعمال الفكر، والتأمل، والإنعام

الهادئ في المنظور فيه، أو في الأمر المراجع، ويفترقان فيه من حيث

التعقيب، فالنقد يستلزم تعقيباً وتصحيحاً إن تطلّب الأمر ذلك، وأما النظر فلا

يستلزم ذلك في كل الحالات، فالنقد يستصحب نظراً، والنظر لا يستصحب

نقداً ضرورة، فكلُّ نظر نقدٌ، وليس كل نقد نظراً من هذه الجهة.

ومن جهة المحل: يختص النظر بالمنظور فيه رأياً كان أو مذهباً أو أمراً

علمياً، وهي محالُّ النقد الأساسية: إما بالتعقيب، أو التصحيح، أو التقويم.

ومن جهة الأركان: ينحصر النظر في ثلاثة: الناظر، والمنظور فيه،

ووسيلته: العقل أو البصيرة. وأما في النقد فقد تكون ثلاثة أو أربعة: ناقد

ومنتقد، ووسيلة النقد، ثم موضوع النقد أو المنتقد فيه.

(50) الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في

أصول الاعتقاد، تحقيق: محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، القاهرة:

مكتبة الخانجي، (1369هـ/1950م)، ص3.

ومن جهة المقصد: يقصد النظر إلى معرفة حقيقة الأمر في ماهيته بأدلته "ولا يكفيه العلم بذات الدلالة مع الذهول عن الوجه الذي منه تدل الدلالة"⁽⁵¹⁾. أما النقد فيقصد حقيقته وطرق أدلته على سبيل تقويمه ومراجعته ثم تصويبه.

3. مفهوم النقد الأصولي

بعد أن عرفت مصطلح النقد مفرداً، ثم ملحفاً بتخصصات مختلفة، سأقف الآن عند دلالاته مركباً إضافياً مع الأصول. فالنقد الأصولي، بهذا التركيب الاصطلاحي، لم يعرفه الأصوليون المتقدمون من قبل، بخلاف أهل الحديث وأهل الأدب الذين تداولوا مصطلح النقد منسوباً إلى اختصاصات كل طائفة منهم، غير أن أهل الأصول عرفوا مصطلحات أخرى تشترك مع دلالة النقد في معان كثيرة، من قبيل: النظر الأصولي، والتحقيق الأصولي، والجدل الأصولي، والخلاف الأصولي، وما شابه ذلك.

وكما يدور النقد الحديثي على دراسة وتحقيق جوانب علم الحديث من سند ومتن، ويختص النقد الأدبي بدراسة وتقويم الأجناس الأدبية وأطرافها، من منتج أدبي وإبداع أدبي، فإن النقد في علم الأصول يرتبط بتحقيق النظر في كافة المباحث الأصولية ودراستها. فالنقد بدلالته اللغوية والاصطلاحية الموحية بالدراسة والتحقيق. والمناقشة والتقويم، يمكن عده في نسبه إلى علم أصول الفقه بأنه: تحقيق النظر في قواعد الاستنباط، وسائر المباحث الأصولية لبيان القطعي من الظني فيها، مع دراسة الآراء الأصولية ومناقشتها وتقويمها؛ لتمييز صوابها من خطئها.

فالنقد الأصولي إذن: عملية علمية تحقيقية للمسائل الأصولية من حيث استقلالها، أو من حيث صدورها عن صاحبها.

(51) الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله. التلخيص في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله جولم النياي وشبير أحمد العمري. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط 1، (1417هـ/1996م)، ج 1، ص 129.

القائم به: الأصولي المتخصص في العلم بأدلة الأصول وقواعدها الاستنباطية، وما يرتبط بها.

موضوعه: الأدلة الأصولية وقواعدها من حيث قطعيتها وظنيتها.

غاياته: تقويم النظر الأصولي والتحقيق في الآراء والمذاهب الأصولية، لتمييز صحيحها من خطأها، حتى تستقيم مع المقصد الاجتهادي للأصول. فائدته: التأسيس لخطاب أصولي وفاقي يقلص من دائرة الخلافات.

ثانياً: مفهوم منهج النقد الأصولي

يتوقف تقديم مفهوم جامع لمنهج النقد الأصولي على تحديد المقصود بكلمة المنهج، بوصفها إحدى أسس عنوان البحث الذي سبني عليه فصوله ومباحثه.

1. المقصود بالمنهج

وردت كلمة "منهج" في القرآن الكريم بصيغة منهاج، وذلك في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: 48]، ولهما المعنى نفسه: إذ المنهاج هو الطريق الواضح في الدين⁽⁵²⁾، وجاء في الإتيقان أن نافعاً سأل عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، عن قوله تعالى: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾؛ قال: الشريعة: الدين، والمنهاج: الطريق، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت أبا سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وهو يقول:

لقد نطق المأمون بالصدق والهدى وبين للإسلام ديناً ومنهاجاً⁽⁵³⁾

وقال العز بن عبد السلام: "الشريعة والطريق والسبيل والصراط والشاكلة

(52) الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن محمد. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دلهي: الدار العلمية للطباعة والنشر، (د.ت.)، ج1، ص618.

(53) السيوطي، جلال الدين. الإتيقان في علوم القرآن، وبهامشه إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر الباقلاني، بيروت: المكتبة الثقافية، 1983، ج1، ص120.

والمنهاج بمعنى واحد، وهي: الطرق، ويعبر عن كل عمل أدى إلى خير أو شر⁽⁵⁴⁾.

وقد تطور المفهوم الاصطلاحي لكلمة منهج، من الدلالة على الطريق المرسوم حسب تركيبته المادية، أو المسلك المعتمد في بلوغ غاية معينة أو هدف محدد إلى دلالات أخرى.

فالمنهج عند أهل المنطق هو: "فن التنظيم لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من أجل الكشف عن الحقيقة، حين نكون بها جاهلين، أو من أجل البرهنة عليها للآخرين حين نكون بها عارفين"⁽⁵⁵⁾.

وقد يعني نمطاً من أنماط تفسير الأمور، ومعالجة القضايا المعقدة التي تحتاج إلى تحليل ودراسة، فيلجأ إلى منهج من المناهج المناسبة في تحقيق ذلك، ومثال ذلك: المنهج الاستنباطي، والمنهج الاستقرائي، أو القياسي، أو الرياضي.

ولذلك يُعرّف بعضهم كلمة منهج في الاصطلاح المعاصر بأنها: "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته، حتى تصل إلى نتيجة معلومة"⁽⁵⁶⁾. ويرى آخرون أن المنهج: "الخطة أو القواعد التي يأخذ بها الباحث في الدراسة العلمية"⁽⁵⁷⁾.

وقد يعني أيضاً: اتجاهاً فكرياً معيناً، ومذهباً "أيديولوجياً" ذا حمولة فكرية بكل أبعاده الثقافية، من حيث أسسه ومنطلقاته وغاياته ومقاصده، وهو الشائع

(54) السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام. الإمام في بيان أدلة الأحكام، دراسة وتحقيق: مختار بن غريبة. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط1، 1407هـ/ 1987م، ص262.

(55) بدوي، عبد الرحمن. منهاج البحث العلمي، الكويت: وكالة المطبوعات، ط3، 1977، ص4.

(56) المرجع السابق، ص5.

(57) الدسوقي، محمد. منهج البحث في العلوم الإسلامية، بيروت: دار الأوزاعي، ط1، 1404هـ/ 1984م، ص44.

في الأدبيات المعاصرة حينما نتحدث -مثلاً- عن المنهج الإسلامي المعياري، أو المنهج الوضعي، أو البنيوي. وبصيغة أخرى: "المنهج -حسب هذا السياق- يعني: العقل الذي تشكّل وتكوّن عبر سيرورة تاريخية، حتى أصبح مع الزمن سلطة يفرض نفسه في كل مجال من مجالات المعرفة"⁽⁵⁸⁾.

فالمنهج إذن يشمل أربعة أبعاد تشكل دلالاته الاصطلاحية، فهو يدل:

- على الأساس؛ أي: الأصل العلمي المعتمد عليه في معالجة الموضوع قيد الدراسة.
 - على المسلك؛ أي: الطريق المعتمد في الاستدلال والنظر في مباحث وقضايا الموضوع.
 - على الشاكلة العلمية المستند إليها في تناول موضوعات البحث بشكل عام.
 - على المذهبية والخصائص المرجعية التي تحدد معايير الدرس والبحث في الموضوع.
- فيكون مفهوم المنهج المقصود في هذه الدراسة على سبيل الإجمال، هو: ذلك التصور العام الذي يحكم البحث في الموضوع إلى جانب الأسس المستند إليها والمسالك العلمية المعتمدة في دراسته.

2. المقصود بمنهج النقد الأصولي

بناء على التأسيس المفاهيمي السابق لأهم مصطلحات هذا التركيب، يمكن بيان المقصود بمنهج النقد الأصولي في البحث حسب التعريف الآتي، أنه: مجموع الأسس العلمية، والطرق الاستدلالية المعتمدة في دراسة المباحث الأصولية، وكذا المسالك المنهجية المستثمرة في تحقيق الآراء الأصولية وتقويمها، وفق أساليب علمية وتصور واضح للموضوع.

(58) أمزيان، محمد محمد. منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية، وجدة: بيت الحكمة للترجمة والنشر، ط3، (1416هـ/1996م)، ص7.